

## 71 باب الأيمان والنذور من كتاب الأحاديث المختارة للشيخ

السعدي

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله بباب الأيمان والنذور عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآياتكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت - [00:00:02](#)

متفق عليه وعن عبد الرحمن بن سمرة انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك

اذا اتيتها عن مسألة وكلت اليها - [00:00:31](#)

وان اتيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير متفق عليه

وعن أبي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:54](#)

يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك رواه مسلم وعن عائشة انها قالت انزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم في قول

الرجل لا والله وبلى والله رواه البخاري - [00:01:21](#)

وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فقال ان شاء الله فللاح فعليه رواه اهل السنن وعن

عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:51](#)

من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصي رواه البخاري وعن عقبة ابن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه قال كفارة النذر كفارة يمين - [00:02:16](#)

رواه مسلم وعن عقبة بن عامر انه سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن اخت له نذرت ان تحج حافية غير يراها فقال مروها فلتختمر

ولتركب ولتصم ثلاثة ايام رواه اهل السنن - [00:02:38](#)